


هيئة الدستور الغذائي

A



منظمة الصحة
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CX/NE 23/11/3 Add 1

البند 1-3 من جدول الأعمال

سبتمبر/أيلول 2023

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة

ومنظمة الصحة العالمية

الدورة الحادية عشرة

المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة، روما، 18-22 سبتمبر/أيلول 2023

المواءمة بين الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفات الإقليمية وبين الأحكام ذات الصلة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية

من إعداد مجموعة العمل الإلكترونية بقيادة المملكة العربية السعودية

1- معلومات أساسية

- 1-1 وافقت الدورة العاشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى على إنشاء مجموعة عمل إلكترونية، برئاسة المملكة العربية السعودية، تعمل باللغتين الإنكليزية والعربية، للنظر في المواءمة بين الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفات الإقليمية التي وضعتها لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى، وبين المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، CXS 192-1995).
- 2-1 ووضعت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، التي تضطلع بقيادة هذه العملية، توجيهات بشأن مواءمة الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية للجان التي وضعت مواصفات السلع الأساسية¹ وتحدد هذه الوثيقة التوجيهية الحد الأدنى من التوقعات للجان المعنية بالسلع الأساسية النشطة التي لديها صلاحية محدودة فقط للقيام بهذا العمل.
- 3-1 وتتماشى العملية المتبعة هنا مع المتطلبات الواردة في الفقرات 10-13 من الوثيقة التوجيهية، أي، تحديث الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية - الحد الأدنى من المتطلبات من أجل المواءمة.

¹وثيقة معلومات صادرة عن لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية - توجيهات إلى اللجان المعنية بالسلع الأساسية حول كيفية مواءمة الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية. وهي متاحة على العنوان التالي:

https://www.fao.org/fileadmin/user_upload/codexalimentarius/committee/docs/INF_CCFA_e_01.pdf

2- وصف العملية

1-2 دعت مجموعة العمل الإلكترونية التي ترأسها المملكة العربية السعودية جميع الأعضاء والمراقبين المهتمين في هيئة الدستور الغذائي إلى المشاركة في مجموعة العمل الإلكترونية. وكان الجدول الزمني المقترح للعمل على النحو التالي:

الرقم	التاريخ	الموضوع
-1	1 مايو/أيار 2021	الموعد النهائي للرد على الدعوة وتحديد أعضاء مجموعة العمل الإلكترونية.
-2	15 يونيو/حزيران 2021	فتح الجولة الأولى من التعليقات على مشروع المواصفة المقترح لمواءمة الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفات الإقليمية وبين الأحكام ذات الصلة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية.
-3	15 سبتمبر/أيلول 2021	الموعد النهائي لتقديم تعليقات الجولة الأولى
-4	1 نوفمبر/تشرين الثاني 2021	تعميم مشروع المواصفة المنقح من أجل الجولة الثانية من التعليقات على المواصفة المقترحة.
-5	1 يناير/كانون الثاني 2022	الموعد النهائي لتقديم التعليقات
-6	1 مارس/آذار 2022	تقرير مجموعة العمل الإلكترونية والمقترح النهائي لمواءمة الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفات الإقليمية وبين المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية استنادًا إلى التعليقات المقدمة إلى أمانة الدستور الغذائي.

2-2 وشارك الأعضاء التالية أسماؤهم في مجموعة العمل الإلكترونية: الأردن، والإمارات العربية المتحدة، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية إيران الإسلامية، والعراق. وترد قائمة بالمشاركين في الملحق الثاني.

3-2 وأجرت مجموعة العمل الإلكترونية جولتين من المشاورات. وتم استعراض التعليقات التي قدمتها الجمهورية العربية السورية في الجولة الأولى وقام رئيس مجموعة العمل الإلكترونية بتوضيحها. وجرى تعميم المشروع الثاني دون تلقي المزيد من التعليقات بصدده.

4-2 وقام رئيس مجموعة العمل الإلكترونية بإعداد المقترح النهائي. ويتضمن الملحق الأول الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في مواصفات لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى، مع بعض الشرح.

3- التوصية

- 1-3 بالنظر إلى التقدم الذي أحرزته مجموعة العمل الإلكترونية في العمل، فإنّ الدورة الحادية عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى مدعوة إلى النظر في المعلومات المقدمة في الملحق الأول والتوصيات التالية لكل من المواصفات الإقليمية، لكي تنظر فيها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية.
- 2-3 المواصفات الإقليمية للحمص بالطحينة المعب (CXS 257R-2007) - التأكيد على أن الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية المدرجة في المواصفة لا تزال مناسبة، والطلب من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية إضافة ملاحظات إلى المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية للإشارة إلى إمكانية استخدام هذه المواد المضافة إلى الأغذية الثلاثة فقط (أي حامض الستريك (INS 330)؛ وكربونات الصوديوم (INS 500(i)؛ وكربونات البوتاسيوم (INS 501(i) في هذه السلعة، عند المستويات المراعية لممارسات التصنيع الجيدة وبحسب الوظائف التكنولوجية المحددة.
- 3-3 المواصفات الإقليمية للقول المدّمس المعب (CXS 258R-2007) - اقتراح تغيير الاسم EDTAs إلى ETHYLENE DIAMINE TETRA ACETATES (في النسخة الإنكليزية)؛ والتأكيد على أن الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية المدرجة في المواصفة لا تزال مناسبة، والطلب من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية إضافة ملاحظات إلى المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية للإشارة إلى إمكانية استخدام المادتين المضافتين إلى الأغذية التاليتين فقط: (حامض الستريك (INS 330) عند المستويات المراعية لممارسات التصنيع الجيدة، وثنائي أمين الإيثيلين رباعي حمض الأسيتيك (385 و 386 INS) عند مستوى أقصى يبلغ 365 ملغ/كغ) في هذه السلعة، وبحسب الوظائف التكنولوجية المحددة.
- 4-3 المواصفات الإقليمية المقترحة للطحينة (CXS 259R-2007) - الموافقة على عدم السماح بأي مواد مضافة إلى الأغذية في هذه السلعة، واقتراح إدراج الحكم الخاص بالمواد المضافة إلى الأغذية، أي "لا يُسمح بأي مواد مضافة إلى الأغذية في الطحينة" في مواصفة السلعة، والطلب من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية إدخال تغييرات على المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية لتعكس ذلك.
- 5-3 المواصفة الإقليمية للهريسة (معجون الفلفل الحار) (CXS 308R-2011): التأكيد على عدم جواز استخدام أي مواد مضافة إلى الأغذية في الهريسة، وتنقيح الحكم الخاص بالمواد المضافة إلى الأغذية للإشارة إلى أنه لا يسمح بأي مواد مضافة إلى الأغذية في الأغذية التي تمتلك لهذه المواصفة، والطلب من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية إدخال تغييرات على المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية لتعكس ذلك.
- 6-3 المواصفة القياسية الإقليمية المقترحة للحلاوة الطحينية (CXS 309R-2011)؛ التأكيد على أن الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية المدرجة في المواصفة لا تزال مناسبة، والإشارة إلى اكتمال المواصفة بين الحكم الخاص بالمواد المضافة إلى الأغذية في هذه المواصفة وبين المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. وطلب إجراء تصويب تحريري لوصف فئة الأغذية 05-2-2 "الحلوى الناعمة" في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (تغيير عبارة "halwa teheniaa" إلى "Halwa Tehenia"، الصفحة 28 من المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية بالنسخة الإنكليزية) لتعكس اسم سلعة الحلاوة الطحينية بدقة.

- 7-3 المواصفة الإقليمية المقترحة لمعجون التمور (CXs 314R-2013): التأكيد على عدم السماح بأي مواد مضافة إلى الأغذية في معجون التمور، وتنقيح الحكم الخاص بالمواد المضافة إلى الأغذية للإشارة إلى عدم السماح بأي مواد مضافة إلى الأغذية في الأغذية التي تمثل هذه المواصفة، والطلب من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية إدخال تغييرات على المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية لتعكس ذلك.
- 8-3 المواصفة الإقليمية الخاصة بشراب الدوغ (CXs 332R-2018): الإشارة إلى أن الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية لم يتم وضعها بعد لهذه السلعة، وأن العمل على مواءمة الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة الخاصة بالحليب المخمر (CXs 243-2003) لا يزال مستمرًا في لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، وسوف يتم تعليق العمل على الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية لهذه السلعة إلى أن يتم الانتهاء من عملية المواءمة المذكورة.
- 9-3 المواصفة الإقليمية لخليط الزعتر (CXs 341R-2020)؛ التأكيد على أن الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية المدرجة في المواصفة لا تزال مناسبة، واقتراح تنقيح فئة الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية من 0-4-2-2-2 (الخضار المجففة) بما في ذلك الفطر وأنواع الفطريات، والجذريات والدرنيات، والبقول والخضار، والصبارة، والأعشاب البحرية والجوزيات والبدور) إلى 1-2-12 (الأعشاب والتوابل)، والطلب من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية إضافة ملاحظات إلى المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية للإشارة إلى إمكانية استخدام حامض الستريك (INS 330) كمنظم للحموضة في خليط الزعتر من الدرجة الثالثة فقط عند المستويات التي تراعي ممارسات التصنيع الجيدة.

الملحق الأول

المواءمة بين الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفات الإقليمية وبين الأحكام ذات الصلة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية

الرقم	المواصفات الإقليمية	فئة الأغذية المدرجة في الجدول المرجعي للمواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية	الرقم وفقاً لنظام التقييم الدولي	المواد المضافة إلى الأغذية	المستويات القصوى	التعليقات والاستنتاجات
-1	CXs 257R-2007 (المواصفات الإقليمية للحمص بالطحينة المعلب)	04-2-2-4 الخضر المعلبة أو المعبأة في زجاجات (مبسترة) أو في عبوات مرنة (بما في ذلك الفطر وأنواع الفطريات، والجذريات والدرنيات، والبقول والخضر، والصابار) والأعشاب البحرية	330	حامض الستريك	بحسب مستوى ممارسات التصنيع الجيدة	التأكيد على إدراج الحمص بالطحينة المعلب ضمن فئة الأغذية المناسبة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (04-2-2-4)
			500(i)	كربونات الصوديوم	بحسب مستوى ممارسات التصنيع الجيدة	التأكيد على عدم إدخال تغييرات على الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية على النحو الوارد في المواصفة الإقليمية، والطلب من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية إضافة ملاحظات مناسبة إلى المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية لتعكس ذلك.
			501(i)	كربونات البوتاسيوم	بحسب مستوى ممارسات التصنيع الجيدة	

<p>التأكيد على إدراج الفول المدمس المعبأ ضمن فئة الأغذية المناسبة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (04-2-2-4)</p> <p>وجوب تغيير EDTAs إلى ETHYLENE DIAMINE TETRA ACETATES ليتسق مع الاسم في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية.</p> <p>تؤكد عدم وجود تغييرات على الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية على النحو الوارد في المواصفة الإقليمية، وأن حمض الستريك يستخدم كمنظم للحموضة في هذه السلعة وأن ثنائي أمين الإيثيلين رباعي حمض الأسيتيك يستخدم كمضاد للأكسدة ومادة حافظة، وتطلب من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية إضافة ملاحظات مناسبة إلى المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية لتعكس ذلك.</p>	<p>بحسب مستوى ممارسات التصنيع الجيدة</p> <p>365 ملغ/كغ (منفردة أو مجتمعة) (على شكل أدينات ثنائي الصوديوم الكالسيوم الالمائي (EDTA)</p>	<p>حامض الستريك</p> <p>EDTAs</p>	<p>330</p> <p>386 385</p>	<p>04-2-2-4 الخضر المعلبة أو المعبأة في زجاجات (مبسترة) أو في عبوات مرنة (بما في ذلك الفطر وأنواع الفطريات، والجذريات والدرنيات، والبقول والخضر، والصبارة) والأعشاب البحرية</p>	<p>CXS 258R-2007</p> <p>(المواصفات الإقليمية للفول المدمس المعبأ)</p>	<p>-2</p>
<p>التأكيد على إدراج الطحينة ضمن فئة الأغذية المناسبة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (04-2-2-6)</p> <p>الإشارة في المواصفات إلى عدم السماح بأي مواد مضافة إلى الأغذية في الأغذية التي تمثل لهذه المواصفة</p>	<p>على الرغم من عدم ذكر ذلك صراحة في المواصفة، يجب أن يكون المنتج خاليًا من النكهة الاصطناعية وعوامل التعبئة وعوامل التلوين والعوامل المبيضة (أي: ثاني أكسيد التيتانيوم)، أي</p>	<p>04-2-2-6 الخضر (بما في ذلك الفطر وأنواع الفطريات، والجذريات، والدرنيات، والبقول والخضر، والصبارة) والأعشاب البحرية ولب الجوزيات والبذور والمحضرات (مثل الحلويات والصلصات النباتية، والخضر المحلاة بالسكر) غير فئة الأغذية 04-2-2-5</p>	<p>CXS 259R-2007</p> <p>(المواصفات الإقليمية المقترحة للطحينة)</p>	<p>-3</p>		

<p>والطلب من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية إجراء الموازنة وفقاً لذلك.</p>	<p>لا يسمح بأية مواد مضافة إلى الأغذية</p>			
<p>التأكيد على إدراج الهريسة ضمن فئة الأغذية المناسبة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (04-2-2-6)</p> <p>الإشارة في المواصفة إلى "عدم السماح بأي مواد مضافة إلى الأغذية في الأغذية التي تمثل لهذه المواصفة" والطلب من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية إجراء الموازنة وفقاً لذلك.</p>	<p>التأكيد على عدم جواز استخدام أي مواد مضافة إلى الأغذية في الهريسة.</p>	<p>04-2-2-6 الخضر (بما في ذلك الفطر وأنواع الفطريات، والجذريات، والدرنيات، والبقول والخضر، والصببار) والأعشاب البحرية ولب الجوزيات والبدور والمحضرات (مثل الحلويات والصلصات النباتية، والخضر المحلاة بالسكر) غير فئة الأغذية 04-2-2-5</p>	<p>CXS 308R-2011 (المواصفة الإقليمية للهريسة (معجون الفلفل الحار))</p>	<p>-4</p>
<p>التأكيد على إدراج الحلوة الطحينية ضمن فئة الأغذية المناسبة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (05-2-2) ولكن مع طلب إجراء تصويب تحريري في الصفحة 28 تحت عنوان 05-2-2 الحلوى الناعمة لتغيير "halwa teheniaa" إلى "Halwa Tehenia" (من النسخة الإنكليزية)</p> <p>التأكيد على عدم إدخال تغييرات على الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية على النحو الوارد في المواصفة الإقليمية، والطلب من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية إبراز هذه الأحكام حسب الاقتضاء في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية.</p>	<p>لا تُقبل إلا منظمات الحموضة وعوامل الاستحلاب في الجدول 3 من المواصفة العامة للمواد المضافة للأغذية (CODEX STAN 192-1995) لاستخدامها في الأغذية التي تمثل لهذه المواصفة.</p>	<p>(05-2-2) الحلوى الطرية: المنتجات تشمل المنتجات الطرية القابلة للمضغ مثل أنواع الكاراميل (التي تحتوي على شراب السكر، والدهون، واللون والنكهة) ونظائرها المراعية للحمية. والمنتجات التي قد تحتوي أو لا تحتوي على الكاكاو والحليب (مثل الحلوى، وأنواع الكاراميل بنكهة الشوكولاتة)؛ والحلوى ذات الأساس الهلامي (مثل حبوب الهلام، ومعجون الفاكهة الهلامية المغطاة بالسكر، والمصنوعة من الجيلاتين والبكتين واللون والنكهة)؛ والسوس. 49 يشمل أيضاً الحلوى الطحينية والتخصصات الشرقية، مثل هلام الفاصوليا الحلوة (يوكان) وهلام أغار للميتسومامي. ويمكن استخدام هذه الأنواع من المنتجات كحشوات</p>	<p>CXS 309R-2011 (المواصفة القياسية الإقليمية للحلوة الطحينية)</p>	<p>-5</p>

		منتجات الشوكولاتة ضمن نطاق الفئتين الغذائييتين 05-1-4 و 05-1-5.		
-6	CXS 314R-2013 (المواصفة الإقليمية لمعجون التمور (الشرق الأدنى))	04-1-2-8 مستحضرات الفاكهة بما في ذلك اللب، والمهروس، وطبقة الفاكهة العلوية وحليب جوز الهند	لا يسمح بأي مواد مضافة إلى الأغذية في المنتجات التي تغطيها هذه المواصفة.	التأكيد على إدراج معجون التمور ضمن فئات الأغذية المناسبة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (04-1-2-8) الإشارة في المواصفة إلى "عدم السماح بأي مواد مضافة إلى الأغذية في الأغذية التي تمثل لهذه المواصفة" والطلب من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية إجراء المواءمة وفقاً لذلك.
-7	CXS 332R-2018 (المواصفة الإقليمية الخاصة بشراب الدوغ)	01-2-1-1 أنواع الحليب المخمر (العادية)، المعالجة بالحرارة بعد التخمير	(لتواصل لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى النظر فيها والموافقة اللاحقة عليها من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية).	التأكيد على إدراج شراب الدوغ ضمن فئات الأغذية المناسبة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (01-2-1-1؛ 01-2-1-2 و 01-1-4) الإشارة إلى أن العمل على مواءمة هذه الفئات لا يزال جارياً وإلى موافقة لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى على الانتظار حتى يتم الانتهاء من أعمال المواءمة للعمل على الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية.

<p>مشروع الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية للنظر فيها مستقبلاً</p> <ul style="list-style-type: none"> • جميع المواد المضافة إلى الأغذية المسموح باستخدامها في الفئة 1-2-01 والفئة الفرعية 1-1-2-01 تنطبق على شراب الدّوغ (العادي)، غير المعالج بالحرارة بعد التخمير. 				
<ul style="list-style-type: none"> • جميع المواد المضافة إلى الأغذية المسموح باستخدامها في الفئة 1-2-01 والفئة الفرعية 2-2-1-01 تنطبق على شراب الدّوغ (العادي)، المعالج بالحرارة بعد التخمير. 		<p>01-2-1-2 أنواع الحليب المخمّر (العادية)، المعالجة بالحرارة بعد التخمير</p>		
<ul style="list-style-type: none"> • جميع المواد المضافة إلى الأغذية المسموح باستخدامها في الفئة 4-1-01 تنطبق على شراب الدّوغ (المنكّه). 		<p>01-1-4 أنواع شراب الحليب السائل المنكّه</p>		
<p>التوصية، نظرًا إلى طبيعة منتج خليط الزعتر، بإدراجه ضمن الفئة الغذائية 1-2-12 الأعشاب والتوابل: حيث أنها تعتبر أكثر ملاءمة بالنظر إلى تركيبة السلعة. التأكيد على عدم وجود تغييرات على الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية على النحو الوارد في المواصفة الإقليمية، والطلب من لجنة الدستور الغذائي المعنية</p>	<p>لا يُسمح بأي مواد مضافة إلى الأغذية في خليط الزعتر من الدرجة الأولى والدرجة الثانية. ويُسمح فقط بالمادة المضافة إلى الأغذية التالية في خليط الزعتر من الدرجة الثالثة (الجدول 3)</p>	<p>04-2-2-2 الخضر المجففة (الخضر المجففة) بما في ذلك الفطر وأنواع الفطريات، والجذريات، والدرنيات، والبقول والخضر، والصابار) والأعشاب البحرية (الجوزيات والبذور)</p>	<p>CXS 341R-2020 المواصفة الإقليمية خليط الزعتر</p>	<p>-8</p>

<p>بالمواد المضافة إلى الأغذية إبراز هذه الأحكام حسب الاقتضاء في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية.</p>	<p>يتألف مما لا يقل عن 15 في المائة من الزعتر العريض الأوراق الخام أو الزعتر الخام المخلوط مع السمسم وقشر السماق الذي يجب أن يُضاف بمستوى لا يقل عن 5 في المائة مع إمكانية إضافة الملح بحد أقصى يبلغ 4 في المائة وحامض الستريك وفقًا لممارسات التصنيع الجيدة. ويمكن إضافة المكونات الاختيارية على النحو المدرج في القسم 3-1-2 بشرط امتثالها جميعًا لممارسات التصنيع الجيدة.</p>			
--	---	--	--	--

الملحق الثاني

LIST OF PARTICIPANTS
ELECTRONIC WORKING GROUP - CCNE- ALIGNMENT OF THE FOOD ADDITIVE
PROVISIONS OF REGIONAL STANDARDS AND RELEVANT PROVISIONS OF
THE GSFA

President: Saudi Arabia
Coordinator: Nada Ghazi Saeed
Saudi Food and Drug Authority
Codex.cp@sFDA.gov.sa

Iran

Leila Zinatbakhsh
Codex Secretariat
ISIRI
codex_office@isiri.gov.ir

United Arab Emirates

Eyad Attari
Fonterra Middle East / UAE national
Codex Committee
kqalandari@moiat.gov.ae

Lebanon

Sahar Sleiman
Member Country
Lebanese Standards Institution -
LIBNOR
shsleiman@libnor.org

Diana Kataya
Member Country
Ministry of Agriculture – MoA
libnor@libnor.org

Iraq

Naghm Hameed Dhahir
Member Country
COSQC

cosqc@cosqc.gov.iq

Syrian Arab Republic

Iman Saleh
Member Country
Syrian Arab Organization for
Standardisation and metrology
imansaleh1@yahoo.com
sasmo@net.sy

Jordan

Nessma Shannak
Jordan standards and metrology
organization
Nessma.shannak@jsmo.gov.jo
jsmo@jsmo.gov.jo